

107841 - هل يجب خلع القرط من الأنف والأذن عند الوضوء والغسل؟

السؤال

قامت بثقب أنفي ، وأريد أن أسأل إن كان علي أن أنزع القرط من أنفي للوضوء كي يصل الماء تحت مكان القرط ؟ أم أتركه وأكتفي بتمرير الماء فوقه ؟ هل أنزع القرط من أذني أيضا أم أتركه؟

الإجابة المفصلة

لا يجب خلع القرط ، ولا حَلَقَةَ الأنف التي تتخذها النساء للزينة ، لا عند الوضوء ، ولا عند الغسل ، بل يكفي غسل ظاهر الأذن والأنف ، وذلك للأوجه الآتية :

الواجب هو غسل ظاهر الأنف (الذي هو من الوجه) في الوضوء والغسل ، أما داخل الأنف (ومنه الثقب الذي يعلق فيه الحلق) فلا يجب غسله ، وإنما الواجب هو الاستنشاق ، وهذا يحصل مع وجود هذا الثقب ومع وجود القرط ، فلا يجب خلعه ولا تحريكه .

وأما الأذن فلا يجب غسلها في الوضوء ، وإنما يستحب مسحها ، والذي يستحب مسحه من الأذن هو الصماخ (التجويف الذي في الأذن) تدخل فيه السبابة ، ويمسح ظاهر الأذن بالإبهام .

وأما الموضع الذي يثقب من أجل تعليق القرط فلا يستحب مسحه في الوضوء ، وبالتالي .. لا يؤثر وجود القرط على صحة الوضوء ولا يجب تحريكه ولا نزعاه .

وأما في الاغتسال فتغسل الأذن كما يغسل سائر البدن ، ويعفى عن ثقب القرط عند الشافعية ، فلا يجب إدخال الماء فيه لأنهم يعتبرونه من الباطن وليس من ظاهر الجسم الذي يجب غسله .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (13/19) :

" اتفقوا على ضرورة إيصال الماء إلى ما يمكن إيصاله إليه من أجزاء البدن ، ولو كانت غائرة ، كعمق السرة ومحل العمليات الجراحية التي لها أثر غائر .

ولكن الشافعية اعتبروا شعب الأذن يدخل فيه القرط من الباطن ، لا من الظاهر ، فلا يلزم إدخال الماء إليه ولو أمكن " انتهى .

والله أعلم .